



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

قرار وزيرى مشترك

رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٦ بشأن مراقبة الأغذية وتنظيم تداولها .
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إجراءات الفحص والرقابة
على الصادرات .
وعلى ما ورد من المجلس التصديري للحاصلات الزراعية بشأن منظومة إنتاج وتصدير
محاصيل الخضر والفاكهة الهامة تصديرياً .

قرر

مادة (١): تخضع الصادرات الزراعية الطازجة من محاصيل الخضر والفاكهة لإجراءات
الفحص الحجرى بمعرفة مفتشى الحجر الزراعى مع اللجان المختصة من
فحص ظاهرى و معملى في حالة الشك في أصابتها وذلك للتأكد من سلامتها
قبل التصدير، وكذلك سحب عينة لفحصها معملياً لمتبقيات المبيدات في حالة
طلب الدولة المستوردة ارفاق شهادة تحليل مع الشحنة كما يجوز سحب
عينات عشوائية كل فترة اثناء الموسم التصديرى لتحليلها للتأكد من ان الأثر
المتبقى للمبيدات في حدود ما نصت عليه تشريعات واشتراطات الدول
المستوردة

مادة (٢): لتحقيق القواعد المذكورة بالعادة الأولى تطبق منظومة متكاملة لعمليات إنتاج
وتصدير محاصيل الخضر والفاكهة الهامة تصديرًا و التي يحددها المجلس
التصديرى للحاصلات الزراعية على أن يتم تطبيق هذه المنظومة على
 الصادرات مصر من العنب هذا الموسم كمرحلة تمهيدية لدول المجموعة
الأوروبية ومنطقة جنوب شرق آسيا وأمريكا، على أن تطبق هذه المنظومة
على جميع الأسواق المستوردة ، ومحاصيل الخضر والفاكهة الهامة تصديرًا
بدءاً من الموسم التصديرى القادم ٢٠١٨/٢٠١٧



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

مادة (٣) : يلحق بهذا القرار منظومة العمل المقررة و المشارك في تنفيذها لجنة من وزارة الزراعة (الحجر الزراعي) ووزارة التجارة والصناعة (المجلس التصديري للحاصلات الزراعية) وجمعية تنمية وتطوير الصادرات البستانية (هيا).

مادة (٤) : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية و يعمل به فى اليوم التالى من تاريخ نشرة

٢٠١٧/٥/٧

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د. عبد المنعم البنا

[[**תְּמִימָה**] [**תְּמִימָה**] (**בְּבֵין** - **בְּבֵין**)]

የኢትዮጵያ የግዢርንድ ስራውን አገልግሎት ተፈጥሱ ነው፡፡

גַּם אֵין תְּמִימָה בְּתַחַת - רֹאשׁ גַּד ? אֲזַה עַל-כָּלָל ! אֶת-
רְבָּעָה - אֶת-לִין (אֶת-רְבָּעָה) כְּלָל עַל-כָּלָל בְּתַחַת
אֶת-סְדָה ? אֶת-סְדָה עַל-כָּלָל בְּתַחַת

• ١- (٦) (ج) (ب) (أ) (ج) (د) (هـ) (فـ) (بـ) (جـ) (دـ) (هــ) (فــ)

7- କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା
8- କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

፳- የዕለት ብቻ አንቀጽ ፭፻፯፻ ዓ.ም. የሚከተሉት ሰነድ ተስተካክል፡፡

אַתָּה בְּאַבְנֵי לְבָבֶךָ תִּמְלֹא כִּי־בְּאַבְנֵי לְבָבֶךָ תִּמְלֹא כִּי־
אַתָּה בְּאַבְנֵי לְבָבֶךָ תִּמְלֹא כִּי־בְּאַבְנֵי לְבָבֶךָ תִּמְלֹא כִּי־

०८८ अस्ति विश्वासा विश्वासा विश्वासा विश्वासा विश्वासा विश्वासा विश्वासा विश्वासा

ଶ୍ରୀ ପାତ୍ରକାନ୍ତ ମହାଦେଵ ପାତ୍ରକାନ୍ତ ମହାଦେଵ

॥**ଶ୍ରୀମଦ୍ଭଗବତ** ॥ ୨ ॥
॥**ଶ୍ରୀମଦ୍ଭଗବତ** ॥ ୨ ॥

Digitized by srujanika@gmail.com

ثانياً: محطات التعبئة

١. يجب أن تكون المحطة في مناطق نظيفة خالية من أي تلوث
٢. يجب أن يتوافر بالمحطة نظام التبريد السريع لاستقبال المحصول القادم من المزارع.
٣. أن يتوافر بالمحطة صالة مجهزة للفرز والتعبئة والوزن.
٤. أن يتوافر بالمحطة ثلاجات تتناسب مع حجم التشغيل.
٥. أن يتوافر بالمحطة دورات مياه كافية تتناسب مع عدد العاملين بالمحطة.
٦. أن يتوافر بالمحطة أحواض لغسيل الأيدي والتعقيم للعاملين قبل التعبئة.
٧. أن يتوافر بالمحطة غرف لتغيير الملابس للعاملين بالمحطة.
٨. يجب أن تكون أرضية المحطة خرسانية أو أسفلتية أو بلاط ، وأن تكون الأرضية خالية من أي تشغقات.
٩. يجب أن يتوافر نظام لصرف المياه داخل أرضية المحطة.
١٠. يجب أن يكون للمحطة عدد ٢ باب أحدهما لدخول الوارد والثاني لخروج الصادر متبعدين بالقدر الذي يسمح بالفصل بين الخام والصادر.
١١. أن يكون مكان الدخول مصمم بنظام double door.
١٢. يجب أن تكون المحطة محكمة الغلق (لا يكون هناك أي فتحات في الجمالون أو عند الأبواب أو الشبابيك).
١٣. يجب توافر ستائر على الأبواب لمنع دخول الحشرات.
١٤. يجب توافر الإضاءة الكافية.
١٥. يجب توافر التهوية الازمة.
١٦. يشترط من العام القادم حصول محطة التعبئة على أحد شهادات الجودة المعتمدة دولياً والخاصة بالمحطات مثل (BRC أو ISO ٢٢٠٠٠).

ويسمح بالتعبئة في مراكز تجميع بجوار الحقل (شبک نت) لبعض المحاصيل التي لا تتطلب تعبئتها محطة تعبئة مجهزة ، علي أن يحدد المجلس التصديري للحاصلات

م.س.م
ج.م.م

ج.م.م

الزراعية المحاصيل التي يصرح بتنبئتها في هذه المراكز ، على أن يتوافر في هذه المراكز
الإشتراطات التالية:-

١. أن يكون المكان ذات أرض خرسانية أو بلاط.
٢. أن يكون المكان مهياً لأعمال الفرز والتعبئة والوزن.
٣. أن يتوافر به الإضاءة الكافية.
٤. أن يتوافر به التهوية الازمة.
٥. أن يكون مكان الدخول مصمم بنظام double door ، وأن يكون هناك باب للدخول
وباب للخروج.
٦. أن يكون في مناطق نظيفة خالية من أي تلوث.
٧. أن يكون قريب من دورات المياه الموجودة بالمزرعة والمخصصة للعاملين.
٨. أن يتوافر بالمزرعة أحواض لغسيل الأيدي والتعقيم قبل الجمع والتعبئة.
٩. أن يكون المكان مغلق بالقدر الذي لا يسمح بدخول حيوانات أو طيور أو أي
حشرات وأن يكون مغطى من الأعلى بمشمع لمنع وصول المياه للمنتج أثناء هطول
الأمطار.

في كل الأحوال يجب أن ينقل المحصول في أسرع وقت ممكن للثلاجات للتزويد
بدرجة حرارة المنتج ، ويتم النقل في سيارات مبردة إذا كانت الثلاجات خارج المزرعة.

في كل الحالات تشكل لجنة من وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة
ومجلس التصدير للحاصلات الزراعية وجمعية تنمية وتطوير الصادرات البستانية
(هي) لفحص مكان التعبئة للتأكد من إستيفائها لكافة الشروط السابقة بالنسبة لمكان
التعبئة.

ثالثاً: التصدير

- ١- يقتصر تصدير الحاصلات الزراعية الطازجة من الخضر والفاكهة الهامة تصديراً من
المزارع ومحطات التعبئة ومراكز التجميع التي تم اعتمادها وفق الإشتراطات
الموضحة أعلاه.
- ٢- يتم منح المزارع ومحطات ومرافق التعبئة التي تم اعتمادها أ��واود محددة يتم
وضعها على الكرتونة وعلى طلب الفحص والشهادة الزراعية وشهادة المنشأ
لتسهيل عمليات التبييع للمحصول من الجمع وحتى التصدير.
- ٣- يقوم المجلس التصدير للحاصلات الزراعية سنويًا بإعداد قائمة توضح أسماء
المزارع ومحطات ومراكز التعبئة التي تم اعتمادها ، موضع بها كود كل مزرعة
وكل محطة وكل مركز تعبئة.

٤- يتم أثناء الموسم التصديرى أخذ عينات عشوائية من المزارع ومحطات ومراكز التعبئة للتحليل للتأكد من عدم استخدام مبيدات غير مصرح بها، وأن نسب متبقيات المبيدات في حدود المسموح به.

علي طه

م